

Distr.: General
10 June 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٣١ من القائمة الأولية*

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ التعددية اللغوية في منظومة الأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل طيه لنظر الجمعية العامة تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تنفيذ التعددية اللغوية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/Rep/2002/11).

موجز

تتضمن هذه المذكرة التعليقات التي أبدتها كل من الأمين العام وأعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق على التقرير المعنون "تنفيذ التعددية اللغوية في منظومة الأمم المتحدة".

ويتناول تقرير وحدة التفتيش المشتركة التحديات التي تواجهها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بصيانة وتحسين المحتوى اللغوي المتعدد للخدمات التي يحتملها الطابع العالمي لمنظومة الأمم المتحدة. كما يتناول باستفاضة أثر السياسات اللغوية التي تأخذ بها

* A/58/50/Rev.1 و Corr.1.



مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تفاعلها مع الدول الأعضاء ومع أصحاب المصلحة الآخرين، مثل المجتمع المدني والقطاع الخاص.

وقد أعرب أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق عن تقديرهم للتحليل الذي حواه التقرير والنتائج التي خلص إليها، وأبدوا اتفاقهم عموماً مع استنتاجاته. وفي معرض النظر في توصيات التقرير، وضع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين بعين الاعتبار أهمية تحقيق التوازن الصحيح بين تحسين التعددية اللغوية، لما ينطوي عليه من آثار إيجابية معروفة على مجمل أداء مؤسسات المنظمة وما يسببه من ارتياح لدى الدول الأعضاء ومجموعات العملاء، والتكاليف الاستثمارية والتشغيلية الكبيرة المطلوبة لبلوغ ذلك. ولا يتقرر مثل هذا التوازن فحسب بما تضعه الدول الأعضاء ذاتها من أولويات، إنما يدخل في تقريره أيضاً مدى فعالية السياسات والاستراتيجيات والممارسات التي تأخذ بها مؤسسات المنظومة في تنفيذ التعددية اللغوية، إضافة إلى شعور المسؤولية المشتركة الموجود بين الدول الأعضاء والأمانات.

أولا - مقدمة

١ - أُعد تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تنفيذ التعددية اللغوية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/Rep/2002/11) استجابة لطلبات متجددة من جانب الهيئات التشريعية بضرورة كفالة الالتزام الدقيق بمبدأ المساواة في المعاملة بين اللغات، الذي بات يشكل بندا متكررا على جداول أعمال عدد كبير من الهيئات، بما فيها الجمعية العامة. وفي قرار الجمعية العامة ١١/٥٠ بشأن التعددية اللغوية، ذُكرت الجمعية العامة بأن الطابع العالمي الذي تتسم به الأمم المتحدة، ونتيجته الطبيعية المتمثلة في تعدد اللغات، ينطويان بالنسبة لكل دولة عضو في المنظمة، أيًا كانت اللغة التي تتكلمها، على الحق والواجب بأن تفهم الآخرين وأن يفهمونها. وشددت الجمعية العامة أيضا على أهمية توفير فرص الوصول أمام جميع الحكومات وجميع قطاعات المجتمع المدني إلى وثائق الأمم المتحدة ومحفوظاتها ومصارف بياناتها بجميع اللغات الرسمية. وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق للقرارات التي تحدد الترتيبات اللغوية سواء بالنسبة للغات الرسمية أو لغتي العمل في الأمانة العامة.

٢ - ويستعرض التقرير استخدام اللغات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل تقديم خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية لمختلف أنواع الاجتماعات، ولأغراض الاتصال العام وتوزيع المعلومات. وحسبما ذهب إليه التقرير، لا يزال كثير من الاجتماعات التي يحضرها ممثلون للدول الأعضاء يعقد بدون أن تتوافر له خدمات الترجمة الشفوية أو الوثائق اللازمة بجميع اللغات المقررة، ومن الممكن أن يسهم وضع كهذا في تهميش بعض المجموعات اللغوية، خاصة من البلدان النامية، إلى الحد الذي يجرمها من المشاركة على قدم المساواة في التوصل إلى النتائج التي تسفر عنها هذه الاجتماعات.

ثانيا - تعليقات عامة

٣ - يتفق أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق مع نتائج التقرير واستنتاجاته على وجه الإجمال، ويعتبرون أن توصياته مقبولة من حيث المبدأ. ويعرب أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين عن استحسانهم للمبادئ التوجيهية المفيدة التي أوردها التقرير بخصوص استعراض وضع التعددية اللغوية في المؤسسات التابعة لهم، ومناهج العمل التي يمكن اتباعها في هذا المجال، بما في ذلك الأدوار التي تقوم بها الدول الأعضاء والأمانات في إطار نهج لتقاسم المسؤولية يرمي إلى تحسين التعددية اللغوية.

٤ - وبالنسبة لقدرات مؤسسات المنظومة في مجال توفير الخدمات اللغوية، ذهب بعض أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين إلى أن مؤسسات المنظومة لا توجد تماما في الوضع التنافسي

الذي يمكن أن تكون عليه من ناحية الأحوال السائدة المتعلقة بالمرتبات. ولاحظوا الصعوبة الشديدة التي لا تزال تواجهها هذه المؤسسات في تعيين الموظفين ذوي المهارات اللغوية اللازمة والاحتفاظ بهم.

ثالثا - تعليقات على التوصيات

التوصية ١

قد ترغب الهيئات التشريعية في أن تقوم، على أساس البيانات التي ستقدمها الأمانات وتشير فيها إلى مستوى خدمات اللغات المتاح حاليا فيما يتعلق بكل لغة لعقد الاجتماعات ونشر المعلومات، باستعراض وتوضيح وضع اللغات المختلفة المستخدمة في منظمة كل منها وذلك لتوفير مزيد من الإرشاد بشأن توقعات الدول الأعضاء في هذا الصدد، وفقا للمبادئ التالية:

(أ) في إطار القواعد الواجبة التطبيق لتنظيم استخدام اللغات، يجب أن يكون الهدف الرئيسي من الترتيبات التي تتخذ في مجال اللغات لعقد أي اجتماع هو تكافؤ فرص جميع المشاركين للإسهام في العملية التشريعية أو في صياغة نواتج الاجتماع، حسب مقتضى الحال؛

(ب) فيما يتعلق باجتماعات هيئات الإدارة والاجتماعات الحكومية الدولية الأخرى، ينبغي التقييد تماما بالترتيبات اللغوية المنصوص عليها في النظام الداخلي، ما لم يقرر الأعضاء خلاف ذلك؛ وعلى الأمانات في حالة عجزها عن توفير وثائق ما قبل الدورة بجميع اللغات المقررة لأسباب لا تتحكم فيها أن تقوم استثنائيا بتقديم هذه الوثائق مؤقتا بصيغة مختصرة أو في شكل موجز تنفيذي باللغات المعنية في الحدود الزمنية المقررة؛

(ج) ينبغي أن تراعى في تنظيم فئات أخرى من الاجتماعات، مثل اجتماعات أفرقة الخبراء أو الحلقات الدراسية، الكفاءة اللغوية للمدعوين إلى حضورها؛

(د) مع أن اللغات المستخدمة في نشر المعلومات ينبغي أن يكون الهدف منها هو توعية الجماهير المستهدفة في إطار ولاية كل منظمة، على أوسع نطاق ممكن، فإن نطاقها ينبغي أن يشمل جميع اللغات التي تستخدمها عادة كل منظمة، مع إيلاء الاهتمام الواجب للغات المنطبقة على الصعيد الميداني.

٥ - يؤيد أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين المبدأ الذي تستند إليه هذه التوصية، أي، أن تكون الاحتياجات اللغوية انعكاسا لاحتياجات جمهور المستهدفين، لكنهم يطالبون بإتاحة

قدر من المرونة في اختيار اللغات التي تُستخدم في أنواع معينة من الاجتماعات بغية تخفيف العبء الواقع على عاتق الخدمات المعنية. ويرون أيضا أن الاحتياجات اللغوية المطلوبة في النظم الداخلية لمؤسساتهم، بل وهذه النظم ذاتها، تحتاج إلى مراجعة من وقت لآخر للتأكد من تعبيرها عن الاحتياجات الفعلية.

التوصية ٢

ينبغي للرؤساء التنفيذيين، كجزء من عملهم المتعلق بتقديم التقارير عن استخدام اللغات، تزويد مجالس إدارتهم بمعلومات عن وضع اللغات المستخدمة في العمل داخل الأمانة، وعليهم في هذا الصدد أن يبينوا ما يلي:

- (أ) الشروط اللازمة لتهيئة بيئة تتيح التطبيق التام للقواعد المتعلقة باستخدام لغات العمل المقررة، بما في ذلك إتاحة قواعد البيانات وأدوات البحث؛
- (ب) الآثار المترتبة على استخدام أو عدم كفاءة استخدام لغة عمل مستخدمة بحكم الواقع، من حيث سياسات التوظيف والتطوير الوظيفي؛
- (ج) مدى استخدام الموظفين من جميع مراكز العمل للغات أخرى لأداء وظائفهم الرسمية والحوافز التي يمكن إتاحتها لهذا الغرض.

٦ - هذه التوصية مقبولة من حيث المبدأ. وفيما يتعلق بالتوصية ٢ (أ) يسلم أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين بأن المسألة المحورية في هذا المجال تتمثل في الإبلاغ عن قدرة مؤسسات المنظومة على القيام بشكل مرض باستيفاء احتياجات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية، وهي تقتضي، في أغلب الحالات، كفالة التوازن في أي فترة زمنية معينة بين القدرة المتاحة من ناحية وعبء العمل من ناحية أخرى. وبالنسبة للتوصية ٢ (ج) رُئي أن الإشارة إلى "الحوافز" غير واضحة.

التوصية ٣

حرصا على الشفافية، وحفاظا إلى أقصى حد على تكافؤ فرص المرشحين للوظائف المختلفة المتنافسة عليها، ينبغي لرؤساء الأمانات القيام بما يلي:

- (أ) تطبيق قواعد موحدة تحكم اختيار اللغات التي تُعتبر معرفتها شرطا أساسيا أو ميزة إضافية للمرشحين وفقا لما تتطلبه الوظائف الواجب شغلها من شروط لغوية محددة؛

(ب) الاستعاضة حسب الاقتضاء على اللغة الأم بلغة التعليم الأساسية؛

(ج) تصنيف وظائف الفئة الفنية والفئات العليا على أساس المتطلبات اللغوية المرتبطة بالوظائف المعنية وإدراج هذه المعلومات في التقارير الدورية التي تقدم إلى مجالس الإدارة بشأن إدارة الموارد البشرية أو بشأن تكوين الأمانة العامة؛

(د) العمل، احتراماً للقواعد التي تحكم استخدام اللغات داخل الأمانات، على ضمان عدم تضرر أي مجموعة لغوية بعينها نتيجة إمكانية الاستفادة بشكل غير عادل من ميزة الحصول على المعلومات المتاحة إلكترونياً بشأن الوظائف الشاغرة؛ وفي هذا الصدد، وما لم تكن هناك ظروف استثنائية تبررها دائرة التوظيف، تكون القاعدة الواجب اتباعها هي الإعلان عن كل الوظائف في آن واحد بلغتين على الأقل من لغات عمل الأمانة أو بلغتين من لغات المنظمة، بحسب الحالة؛

(هـ) إتاحة فرصة الاطلاع على الإعلانات عن الوظائف الشاغرة للمرشحين الذين لا تتوافر لهم سبل الوصول إلى شبكة الإنترنت وفرصة التقدم إلكترونياً لدى المكتب المحلي الممثل للمنظمة أو لدى مكتب المنسق المقيم التابع لمنظومة الأمم المتحدة لشغل تلك الوظائف.

٧ - تندرج هذه التوصية ضمن السياسات والممارسات المتعلقة بتنظيم الموارد البشرية لكل مؤسسة من مؤسسات المنظومة، ولذلك تختلف تبعاتها من مؤسسة لأخرى. ومع ذلك تحظى التوصية على وجه العموم بالموافقة من حيث المبدأ، رهناً بالاعتبارات المحددة في كل مؤسسة من مؤسسات المنظومة.

التوصية ٤

رؤساء الأمانات مدعوون إلى مطالبة الأجهزة المكلفة بالتقييم و/أو الرقابة الداخلية بإدراج ما يلي في برامج عملهم لعام ٢٠٠٤:

(أ) قائمة جرد شاملة بالمعارف اللغوية المتوافرة لدى الموظفين، وتقييم برامج تعلم اللغات لبيان مدى مساهمة هذه البرامج في تحقيق الأهداف المتوخاة وتقديم تقرير عن ذلك إلى هيئات الإدارة بأنسب طريقة ممكنة؛

(ب) إجراء استقصاء داخلي ولدى البلدان المتلقية المعنية مباشرة للتأكد من أن مستوى الكفاءات اللغوية المتاحة على مستوى الدوائر المسؤولة لا يعطل صدور الموافقات على المشاريع وتنفيذها بكفاءة، خاصة إذا كانت اللغة الرسمية في البلد المتلقي ليست هي لغة العمل العادية في الأمانة أو ليست إحدى اللغات التي يتقنها الموظفون المكلفون بتنفيذ المشاريع.

٨ - هذه التوصية مقبولة على وجه العموم. ويدرك أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين الأهمية الحاسمة لضمان امتلاك الموظفين المعنيين في المؤسسة للمهارات اللغوية الضرورية التي يحتاجها عملاؤهم من البلدان/الدول الأعضاء، و/أو السكان المستهدفون الذين يتعين على هؤلاء الموظفين التفاعل المستمر معهم في سياق عملهم.

التوصية ٥

ينبغي للرؤساء التنفيذيين القيام، حسب الاقتضاء، بإجراء مسح لكفالة التقييم الأفضل لمدى رضا المستخدمين عن الخدمات التي تقدم باللغات المختلفة في سياق الاجتماعات وفي أغراض نشر المعلومات؛ ويجب أن تشمل المجموعات المستهدفة بهذا المسح ليس فقط المجموعات اللغوية للدول الأعضاء، بل أيضا المجموعات الممثلة للمنظمات غير الحكومية وممثلي وسائط الإعلام.

٩ - هذه التوصية مقبولة عموما، ويلاحظ أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين أن رضا المستعملين مسألة حاسمة على الأخص في مجالات التوعية والإعلام، وأنها تمثل عادة أحد المحددات للمدى الذي ترى به الدول الأعضاء والجمهور عامة أداء مؤسسات المنظومة للولايات المنوطة بها.

التوصية ٦

حفاظا على نوعية النواتج التي تقدم باللغات المختلفة في المنظمات ومحتواها المتعدد اللغات أو تحسينهما:

(أ) ينبغي للرؤساء التنفيذيين إبقاء أعباء عمل وحدات اللغات وظروف عملها الأخرى قيد الاستعراض المستمر، واتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة ضمن حدود اختصاصهم، مع طرحهم في الوقت ذاته على مجالس إدارتهم القضايا الأخرى التي تتطلب نظرها أو توجيهاتها أو بتها فيها؛

(ب) قد ترغب مجالس الإدارة في إعادة تقييم احتياجاتها فيما يتعلق بالحصول على الوثائق المتكررة وإعادة النظر في الأحكام الرهانة ذات الصلة بتقديم الوثائق النابعة من الدول الأعضاء تكملة للجهود التي تبذلها الأمانات للحد عموما من عدد الوثائق وكفالة تقديمها في مواعيدها.

١٠ - التوصية ٦ (أ) مقبولة من حيث المبدأ. ويشير بعض أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين إلى أنهم يجرون بالفعل مراجعة دورية لعبء العمل في وحدات اللغات التابعة لهم، إضافة إلى المسائل المتعلقة بتخطيط الوثائق للاجتماعات، وسواها من الأنشطة التي تحتاج إلى توفير

خدمات كبيرة في مجالي الترجمة الشفوية والتحريرية. وحسبما جاء في التعليق على التوصية ٢ (أ) أعلاه، تتمثل المسألة الحاسمة في هذا المجال في القدرة على الاستجابة لطلبات الحصول على الخدمات المتعددة اللغات للمؤسسة ككل. وقد أظهرت التجربة أن توفير خدمات لغوية فعالة ينطوي في العادة على درجة من درجات "إدارة الأزمة" من اجتماع لآخر، لضمان توفير الترجمة التحريرية و/أو الترجمة الشفوية بالصورة المطلوبة ووقت الاحتياج إليها، إضافة إلى ضرورة التخطيط للوثائق قبل فترة زمنية كبيرة.

١١ - ويؤيد أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين التوصية ٦ (ب) لما تنطوي عليه من إمكانية تسهيل قدرة المؤسسات على إدارة وثائقها وخدماتها اللغوية بدرجة كبيرة مع الإبقاء على التكليف عند الحد الأدنى، بدون التضحية برضاء مستعملين.

التوصية ٧

قد ترغب الهيئات التشريعية فيما يلي:

(أ) أن تقرر، كمسألة من مسائل السياسات العامة، أن تكون الميزانية العادية هي مصدر التمويل الرئيسي لدعم الجهود الرامية إلى خفض الاختلالات الرهانة في استخدام اللغات، طبقاً للقرارات والمقررات المعتمدة؛

(ب) أن تطلب، فيما يتعلق بدورات الميزانية القادمة ومن خلال إجراء مشاورات ملائمة مع الدول الأعضاء، أن يقدم الرؤساء التنفيذيون ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة أهدافاً محددة مسبقاً لتحسين تعدد اللغات والنتائج المتوقعة الحصول عليها من الأولويات المقرر تنفيذها على مراحل، مع إيلاء الاعتبار الواجب لجميع فرص إقامة الشراكات ومصادر التمويل من خارج الميزانية؛

(ج) أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين أن يشيروا على وجه الخصوص في اقتراحاتهم المتعلقة بالميزانية إلى اللغات التي ستصدر بها المنشورات المخططة واللغات التي ستنتشر بها المواد الإعلامية على المواقع المختلفة للشبكة العالمية؛ وينبغي في هذا الصدد أن يدللوا على ارتباط اللغات والموارد ذات الصلة المستخدمة فيما يتعلق بهذه النواتج بتحقيق الإنجازات المتوقعة؛

(د) أن ترصد التقدم المحرز عند النظر، إما في التقارير المحددة التي تتعلق بتعدد اللغات، أو في التقارير التي تتناول الأداء البرنامجي التي ينبغي أن تشمل على المؤشرات ذات الصلة.

١٢ - في حين تلقى التوصية ٧ (أ) موافقة من حيث المبدأ، يقترح بعض أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين ضرورة التمييز بين خدمات الأمانة الأساسية، التي ينبغي أن يأتي تمويلها من مصادر الميزانية العادية، والمشاريع الخاصة التي يمكن أن تمول من شراكات ومن موارد خارجة عن الميزانية، بغية الوفاء بالاحتياجات الملحة لاستخدام اللغات. ومع ذلك لم يكن واضحاً الكيفية التي سيجري بها تحديد "الاختلالات الراهنة في استخدام اللغات"، أو من سيقوم بذلك.

١٣ - ويرى بعض أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين أن هدف "تحسين تعدد اللغات"، على النحو الذي تدعو إليه التوصية ٧ (ب)، على ما يستحقه من ثناء، يجب أن يقابله استعداد لتخصيص استثمارات، وهي عادة استثمارات كبيرة، من أجل تهيئة البيئة التمكينية الضرورية لتحقيق ذلك الهدف.

التوصية ٨

ينبغي للرؤساء التنفيذيين تشجيع أو مواصلة تشجيع موظفيهم، وخاصة كبار هؤلاء الموظفين على إحداث تغيير ثقافي داخل الأمانات عن طريق الاستفادة الكاملة من قدراتهم اللغوية التي يجب أن تتحول إلى مؤشرات أوضح في مكان العمل.

١٤ - هذه التوصية مقبولة.

التوصية ٩

ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، وفي إطار التقارير السنوية التي يقدمها ذلك المجلس إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن يشير إلى مدى إسهام آلية مجلس الرؤساء التنفيذيين في تعزيز المحتوى المتعدد اللغات لمواقعها على الشبكة العالمية، والعمل على تحسين سبل حصول جميع أصحاب المصلحة على المعلومات المتعلقة بالمسائل العالمية من مواقع أعضائه على الشبكة العالمية.

١٥ - هذه التوصية مقبولة من حيث المبدأ.